

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46127 - عن طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر ببشير بن سعد أبي النعمان ومعه ابنة النعمان فقال : اشهد أني قد نحلته عبداً أو أمة فقال : ألك ولد غيره ؟ قال : نعم قال : فنحلتهم مثل ما نحلته ؟ قال : لا فإني لا أشهد إلا على الحق لا أشهد بهذا .
(عب)